

## 480 هل ثلث الميت تجب فيه زكاة؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

هل ثلث الميت فيه زكاة تجب فيه زكاة دون مأجورين جزاكم الله خيرا الثلث المصابة في وجوه البر واعمال الخير او الربع وغير ذلك

الوصايا المصابة باهل الخير لا فيها ليس فيها زكاة - [00:00:00](#)

لأنها مهمة لاحد ملك لله الذي يوصي بالهدى في اعمال الخير او في ضحايا وحجاج ونحو ذلك او في الصدقة على المحتاجين من

اقاربه او في الجهاد في سبيل الله كل هذه ليس فيها زكاة. كلها في سبيل الله - [00:00:13](#)

فاللاوصف البصايا هذه ليس فيها زكاة. نعم - [00:00:29](#)